

ك . ف

الجمهورية اللبنانية المجلس الأعلى للجمارك

قرار رقم ٧٧٤
تنبيد رقم ٥٧٤ على لائحة التنبيدات
الصادرة على أساس التعريفة المنسقة

إنّ المجلس الأعلى للجمارك،
بناءً على المرسوم رقم ٧٠٩٠، تاريخ ٣ كانون الثاني ٢٠٠٢ (تعيين رئيس وعضوي
المجلس الأعلى للجمارك)،
بناءً على المرسوم رقم ١٣٣٤٧، تاريخ ١٠ أيلول ٢٠٠٤ (تعيين عضوين مناوبين في
المجلس الأعلى للجمارك)،
بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ١٢٣، تاريخ ١٢ حزيران ١٩٥٩ (الأحكام الخاصة
بوزارة المالية - إدارة الجمارك)،
بناءً على المرسوم رقم ٤٤٦١، تاريخ ١٥ كانون الأول ٢٠٠٠ (قانون الجمارك)، لاسيما
المادة ٥٠ منه،
بناءً على القرار رقم ٩٥، تاريخ ٢٠ كانون الأول ١٩٩٥ وتعديلاته (تعريفة الرسوم
الجمركية وفقاً للنظام المنسق)،
بناءً على استنعاء شركة دوريان ش.م.ل،
بناءً على قراره المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧ أيار ٢٠٠٦،
وبعد استطلاع رأي مدير الجمارك العام بإحاليته رقم ٢٠٠٦/٦٤٤٦، تاريخ ٢٢ آذار ٢٠٠٦
بقرار ما يأتي:

المادة الأولى: تبند بحسب التعريفة الجمركية وفقاً للنظام المنسق الإصناف التالية :

- ١ - براغي من صلب في البند التعريفي 7318.15 المقترن بمعدل رسم قدره 5% من القيمة.
 - ٢ - نوايص من حديد حلزونية الشكل في البند التعريفي 7320.20 المقترن بمعدل رسم قدره 5% من القيمة.
 - ٣ - براغي من خلأط النحاس في البند التعريفي 7415.33 المقترن بمعدل رسم قدره 5% من القيمة.
 - ٤ - لوازم مواسير من صلب مقاوم للصدأ في البند التعريفي 7307.22 المقترن بمعدل رسم قدره 5% من القيمة.
- وذلك عملاً بأحكام الملاحظة (١-ز) من ملاحظات القسم السادس عشر معطوفة على الملاحظة (٢-أ و ب) من ملاحظات القسم الخامس عشر.
- ٥ - سدادات ملولبة، عامود إرجاع من صلب مقاوم للصدأ، عامود توجيه من صلب (Colonne de guidage)، قمصان (bagues) توجيه من صلب وملامس إرجاع (Butée d'éjection) من صلب مقاوم للصدأ في البند التعريفي 8485.90 المقترن بمعدل رسم قدره 5% من القيمة، عملاً بأحكام الملاحظة (٢) من ملاحظات القسم السادس عشر.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار ويبلغ حيث تدعو الحاجة، ويعمل به بتاريخ صدوره./

بيروت، في ١٤ حزيران ٢٠٠٦

الرئيس

أكرم شديد

عضو مناوب

إدمون أبو خليل

عضو مناوب

شفيق مرعي